6642 - حدثنا أبو بكرة قال ثنا أبو عامر العقدي وابن مرزوق قالا ثنا عبد الرحمن بن سليمان عن عاصم بن عمر عن جابر بن عبد ا أن النبي A قال Y إن يكن في شيء من أدويتكم هذه خير ففي شرطة محجم أو شربة عسل أو لذعة نار توافق داء وما أحب أن أكتوي فإذا كان في هذا الحديث أن لذعة النار التي توافق الداء مباحة والكي مكروه وكانت اللذعة بالنار كية ثبت أن الكي الذي وافق الداء مباح وأن الكي الذي لا يوافق الداء مكروه ويحتمل أن يكون الكي منهيا عنه على ما في الآثار الأول ثم أبيح بعد ذلك على ما في هذه الآثار الأخر وذلك